|  |  |
| --- | --- |
| **الاتفاقية المتعلقة**  **بالتنوع البيولوجي** | CBD/WG2020/3/CRP.1  31 August 2021  ARABIC  Original: ENGLISH |

**الفريق العامل المفتوح العضوية المعني**

**بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020**

الاجتماع الثالث

عبر الانترنت، 23 أغسطس/آب – 3 سبتمبر/أيلول 2021

البند 5 من جدول الأعمال المؤقت[[1]](#footnote-1)\*

**معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية**

*العناصر المحتملة لمشروع توصية موجها إلى مؤتمر الأطراف*

*\*\* يرجى ملاحظة أن النص الوارد أدناه لم يتم التفاوض حوله أو الاتفاق عليه. وهو يمثل، بدلا من ذلك، تجميعا للآراء التي صاغتها الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمراقبون*

[[يوصي الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف*،]

*إذ يشير إلى* [العناصر ذات الصلة] في المقررين 13/16 و14/20، [إذ يسلم بأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وذات الصلة المباشرة والعالية للمواد 16-1 و17 من الاتفاقية]،

[*وإذ يسلم* بأن معلومات التسلسل الرقمي عن الموارد الجينية لا تقع ضمن نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي لأنها ليست ضمن معنى الموارد الجينية في المادة 2 من الاتفاقية وبالتالي تتطلب نهجا إبتكاريا لحلها،

*وإذ يشير إلى* أن المصطلح "معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية" ليس ملائما وبالتالي يتطلب مصطلحا بديلا ملائما،

*وإذ يشير إلى* المقرر [14/20](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-14/cop-14-dec-20-ar.pdf)، الفقرة 6، التي ميّز مؤتمر الأطراف فيها بين استخدام الموارد الجينية وبين استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية،]

[*وإذ عقد العزم* على تعزيز أحكام ونظم الحصول وتقاسم المنافع من أجل المساهمة في [إنشاء] استراتيجية طموحة وتحويلية لحشد الموارد من أجل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،]

[*وإذ عقد العزم أيضا* على إنشاء نظام عملي لضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها،]

1. [*يرحب*] [*يحيط علما*] بنتائج اجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية على النحو الوارد في المرفق الأول بمذكرة الأمينة التنفيذية،[[2]](#footnote-2) [مع *الإدراك* بالحاجة إلى مواصلة العمل بشأن هذه الجوانب التي [يمكن أن] تربط معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية بالمعارف التقليدية المرتبطة بها]؛
2. [*يحيط علما* بالمعلومات الموجزة في المرفقين الثاني والثالث بمذكرة الأمينة التنفيذية،1 الناشئة عن الأنشطة غير الرسمية المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية المنفذة بناء على طلب الرئيسين المشاركين للفريق العامل، بما في ذلك:

(أ) وضع قائمة بخيارات السياسة المحتملة؛

(ب) وضع قائمة بالمعايير المحتملة لتقييم خيارات السياسة؛

(ج) مجموعة الآراء التي تم إبداؤها خلال المشاورة غير الرسمية عبر الإنترنت]؛

(د) [نطاق المصطلحات وخيارات لوصف معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية.]

1. [*يسلم* بالعلاقة المتأصلة بين الموارد الجينية ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [فضلا عن نطاق الأدوات المعلوماتية البيولوجية في تصميم وإنشاء معلومات جديدة للتسلسل الرقمي بشأن عناصر الموارد الجينية التي تم إنشاؤها إصطناعيا]] [*يسلم* بأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية هي جزء متأصل من الموارد الجينية.][*يسلم* بأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ليست موارد جينية حسب تعريفها في اتفاقية التنوع البيولوجي وفي بروتوكول ناغويا][*يسلم* بأن معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [تشكل جزءا من الموارد الجينية و] تتطلب الحصول إلى موارد جينية مادية [مبدئيا]]؛
2. [*يسلم* بأن الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية واستخدام هذه المعلومات مفيد للبحوث المتعلقة بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، والأمن الغذائي، والصحة والقطاعات المهمة الأخرى، بما في ذلك التطبيقات التجارية التي ينتج عنها منتجات تجارية؛][*يسلم* بأن توليد معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، والحصول عليها وتحليلها واستخدامها يمكن أن يكون له أثر إيجابي على الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، وصحة الإنسان والحيوان والنبات والأمن الغذائي؛]
3. *يسلم* بأن أي نهج إلى معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [التي اتفقت الأطراف على آلية لها] [يجب أن يستند إلى طرائق الحصول تبعا للقواعد، والحدود وفي سياق النُهج القائمة على الحقوق، وخاصة حقوق أمنا الأرض وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية][ينبغي أن [تيسر الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وتدعم البحث العلمي والإبتكار المستند إلى معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية][تدعم الحصول المفتوح على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية وتيسر البحث العلمي والإبتكار؛] لا [تمنع][تقيد] الحصول [الحر والمفتوح] على معلومات التسلسل الرقمي أو تعوق [بشكل كبير] البحث العلمي والابتكار]؛

*5 البديل* [*يسلم* بالحاجة إلى معيار عالمي أو نهج للسياسة [ينظم الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية][يشجع الحصول المفتوح [وليس بالضرورة الحر] على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية] ويعزز البحث والابتكار المهم المتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية] [مع مراعاة الحدود المعقولة، والتدابير التحوطية والضمانات]؛

*5 البديل 2* *يسلم* بأن أي نهج لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي ألا يمنع الحصول على معلومات التسلسل الرقمي؛]

*5 البديل 3* [*يسلم* بأن أي نهج لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي أن يدعم الحصول المفتوح إلى البيانات، ويعزز نموذج العلم المفتوح وينبغي ألا يؤثر سلبا على البحث العلمي والابتكار؛]

*5 البديل 4* [*يسلم* بأن أي نهج لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [[يجوز][يجب] أن يشمل أحكاما وشروطا لتقاسم المنافع على قواعد البيانات المفتوحة للحصول وغيرها من قواعد البيانات التي تحتفظ بمعلومات التسلسل الرقمي؛]

*5 البديل 5* *يسلم* بأن أي نهج لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي [أن ينص على الحالة الخاصة لمسببات الأمراض ذات الاحتمال الوبائي؛]

5 مكررا [*يسلم* بأن الحصول المفتوح على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في قواعد البيانات العامة يشكل منفعة لجميع أصحاب المصلحة؛]

5 ثالثا [*يسلم* بأن أي نهج لمواصلة معالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يحتاج من حيث المبدأ أن يوضع ضمن الإطار القانوني لاتفاقية التنوع البيولوجي. والنُهج التي تتجاوز الإطار القانوني للاتفاقية ستتطلب أولا تكليفا لمراجعتها؛]

5 رابعا [*يسلم* بأن القدرات التقنية على توليد معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية والحصول عليها واستخدامها ما زالت متدنية في معظم البلدان النامية ولذلك لا تتوافر "منافع الحصول المفتوح" للجميع على نحو عادل أو منصف؛]

1. [*يسلم* بأن الحصول المفتوح لا يعني بالضرورة الحصول الحر وغير المقيد وأن هناك حاجة إلى اليقين القانوني للتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛]
2. *يسلم* بأن المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ينبغي تقاسمها على نحو عادل ومنصف [مع مراعاة طرائق الحصول المستندة إلى القواعد، والحدود والنُهج المستندة إلى الحقوق، وخاصة حقوق أمنا الأرض وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية] [مع البلدان التي تقدم الموارد الجينية [مبدئيا] [في الأصل] التي تم الحصول على التسلسل الرقمي منها، *ويسلم* بأن الموافقة الحرة والمسبقة عن علم للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مهمة للحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [التي يكون لها الحق المنشأ لمنح الحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية] بشروط متساوية] [ومن الأساسي وسم الموارد الجينية مع معلومات بلد المنشأ للمورد المستخدم للحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، ويمكن تحقيق ذلك من خلال التعاون مع منصات قاعدة البيانات مع مؤسسات البحث وملاك معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية من بنوك البيانات المتنوعة، وهو مهم لتحقيق إمكانية التعقب وضمان أن هذه المعلومات يتم تقديمها وأنها علنية أو متوافرة، عند ملاك معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في القطاع الخاص][وفقا للظروف الوطنية]؛
3. *[يسلم* بأن تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية من خلال آلية عالمية متعددة الأطراف [واضحة] يمكن أن يقدم مساهمة كبيرة في حشد الموارد ويسهم بذلك في الحفظ والاستخدام المستدام؛] [*يسلم* بأن الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع، التكميلية للآلية الثنائية، يمكن أن تقدم مساهمة كبيرة لتقاسم المنافع من استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [من خلال آلية عالمية متعددة الأطراف للتقاسم]، وحشد الموارد وبذلك تسهم في الحفظ والاستخدام المستدام، مع تقاسم المنافع مباشرة مع مقدمي الموارد الجينية التي نشأت عنها معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛]
4. *[يقرر* إجراء مزيد من الاستعراض لفعالية وكفاءة الطريقة الحالية، بما في ذلك كيفية استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في الوقت الحاضر، ويواصل *النظر* في مفهوم ونطاق معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [أن تتبع معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية] ومن هم المستفيدون الرئيسيون من استخدامها؛] [بما في ذلك العلاقات بالمشتقات، والموارد البيولوجية والمعارف التقليدية؛]
5. *يعتبر* أن [هناك [طرائق][نُهج] عدديدة ممكنة [للحصول و] تقاسم المنافع [وأنه من الضروري الاستمرار في تحليل آثار كل منها]؛
6. *[يعتبر أيضا* أن جميع الطرائق المحتملة ينبغي أن:

(أ) تصون الحصول المفتوح على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية من قواعد البيانات؛

(ب) تكون عملية، وسهلة التنفيذ، وفعالة ومجدية من حيث التكلفة، أي ينبغي أن تولد منافع أكبر من التكاليف؛

(ج) تضمن أن المنافع المولدة ستسهم في الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي دعما لأهداف التنمية المستدامة؛

(د) تضمن اليقين القانوني؛

(ھ) تكون قادرة على السماح بمعالجة التطورات التكنولوجية في المستقبل؛

(و) يمكن تكييفها مع متطلبات الصكوك الأخرى للحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك الصكوك المستقبلية المحتملة؛]

(ز) [تحترم حقوق أمنا الأرض وحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛]

(ح) [تضمن عدم زيادة الفجوة الاجتماعية الاقتصادية والرقمية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية؛]

11 *بديلة* [*يعتبر كذلك* أن أي نهج لمواصلة معالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يحتاج إلى أن يأخذ في الحسبان المعايير التالية بصفة خاصة:

(أ) الحصول المفتوح على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية في قواعد البيانات العامة؛

(ب) الوضوح القانوني؛

(ج) الإمكانية العملية؛

(د) نهج متعدد الأطراف؛

(ھ) نسبة مواتية للتكلفة والمنافع؛

(و) دعم الابتكارات المستندة إلى معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛

(ز) المساهمة في الاستخدام المستدام وحفظ التنوع البيولوجي]؛

1. [*يسلم* بأن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ينبغي أن تكون المستفيدة الأساسية من تقاسم المنافع المالية لمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية نظرا لدورها المحوري في الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛]
2. *يقر* بأن بناء القدرات [ودعم التكنولوجيا] مهم [يحتاج الأمر إلى مزيد من القدرات للحصول على معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد المالية واستخدامها وتوليدها وتحليلها في كثير من البلدان] [ضرورية لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية[ [ويجب تحقيق الاحتياجات التي تم تعريفها][*ويسلم* بأهمية المعارف التقليدية ذات الصلة المرتبطة باستخدام الموارد الجينية ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، فضلا عن أهمية الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ وصيانة وتوليد هذه الموارد] [، بما في ذلك بناء القدرات المناسبة من الوجهة الثقافية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب وجميع أصحاب المصلحة]. [وبالإضافة إلى ذلك، يعتبر من الضروري تعزيز وتيسير تنفيذ بناء القدرات، بما في ذلك من خلال نقل التكنولوجيا في تعاون متبادل. ويمكن أن يكون ذلك في شكل التعاون في إجراء البحوث بما في ذلك مزيد من البحوث و/أو التطوير والابتكار المتعلق بمعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، والتدريب، ومنصة المعارف، والتعاون في تطوير التكنولوجيا وخلافه؛]

*13 البديلة* *يقر* بأن [توفير الموارد المالية، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات هي مهمة وضرورية لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛]

*13 البديلة 2 يقر بأن* [التعاون التقني والعلمي و] بناء القدرات مهما وضروري لمعالجة معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية [ويسلم بأهمية المعارف التقليدية ذات الصلة المتعلقة باستخدام الموارد الجينية ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، فضلا عن أهمية الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ وصيانة وتوليد هذه الموارد]؛

16- [*يقرر*، في ممارسة حقوقهم السيادية على الموارد الجينية، إنشاء آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، لتعمل على النحو التالي:

(أ) يتخذ كل طرف من البلدان المتقدمة، وفقا للمادتين 20 و15-7 من الاتفاقية، تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية، حسب الاقتضاء، لضمان أن 1 في المائة [على الأقل] من سعر تجزئة جميع الإيرادات التجارية الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية أو معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يتم تقاسمه من خلال آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع لدعم الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، ما لم تكن هذه المنافع يتم تقاسمها على خلاف ذلك بشروط موافق عليها بصورة متبادلة منشأة بموجب نظام ثنائي؛

(ب) توضع جميع المنافع النقدية المتقاسمة بموجب آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع في صندوق عالمي للتنوع البيولوجي يشغله مرفق البيئة العالمية، بصفته الآلية المالية للاتفاقية، وأن يكون هذا الصندوق العالمي مفتوحا أيضا للمساهمات الطوعية من جميع المصادر؛

(ج) ينبغي استخدام الصندوق العالمي للتنوع البيولوجي بطريقة مفتوحة وتنافسية وقائمة على المشروع، لدعم الأنشطة على أرض الواقع الرامية إلى حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته، بما يتماشى مع نهج النظام الإيكولوجي، التي تنفذها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وآخرون، سعيا لأولويات الإنفاق التي يحددها من وقت لآخر المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من خلال التقييمات العلمية؛]

17- [*يطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تعد، بالتشاور مع جميع الأطراف ومرفق البيئة العالمية، خيارات لتدابير وطنية تشريعية وإدارية أو سياساتية لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف لتقاسم المنافع ورفع تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.]]

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* CBD/WG2020/3/1 [↑](#footnote-ref-1)
2. CBD/WG2020/3/4 [↑](#footnote-ref-2)